

هل يعد بروتين فرد الشعر حائلاً يفسد الوضوء/الإثنين) 91-6-3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال من استازة في كلية الطب تسأل عن بروتين الشعر ليستخدّم لفرده هل يعتبر حائلاً عن الغسل الوضوء السؤال ليس بسيطاً سيدة عامة كبير فبتقول عندما بحثت بحثاً دقيقاً تبين لي الاتي - [00:00:00](#)

الشعرة طبعاً عبارة عن حراشف مفتوحة البروتين مثل الكريم نضعه على الشعر. ثم نضع عليه بمكواه الشعر الحرارية حتى يملأ هذه الحراج البروتين البروتين مثل الكريم. نضعه على الشعر ثم نضغط بمكواه الشاي الحرارية حتى يملأ هذه الحراجم - [00:00:25](#)

إذا نحن ندخل مادة ليست من أصل الشعر وتغطي الحراجف باعتقادي هكذا تقول أنا أنقل الكلام الآن أن البروتين سيكون مادة عازلة لما تحت الحراجب التي كانت تبلل بالماء قبل ذلك. برغم أنه عند إزالة الكريم وتبديل الشعر يبدو مبللاً بالكامل - [00:00:47](#)

تكمّلنا حلمك مسكوبية. يوجد البروتين بين الحراشف وفراغات الشعر لكي في البيت فهي البروتين بهذا يعتبر عازلاً لما تحته ويكون حالة الوضوء أو الغسل سؤال كل سؤال جواب وهي طبعاً - [00:01:10](#)

أولاً يعني أشكرها على حرصها وعلى تحريها وعلى بزل جهد والوقت من أجل أن تتحرى صحة الوضوء وصحة ونقطة تحسب لها قطعاً وبقينا جزاها الله خيراً لكن أقول أن كان الحديث عن الوضوء - [00:01:30](#)

الأمر في باب الوضوء واسع لأن مسح الرأس مبني على التخفيف نبي صلى الله عليه وسلم مسح على العمامة وعلى رأسه وقد لبده بصمغ وعسل في طريقي إلى الحج جمع شعره لبده بصمغ وعسل وكان يمسح فوقه - [00:01:50](#)

فيعني طهارة الرأس مبناها على التخفيف بالوضوء في الطهارة الصغرى تقول للشيخ ابن باز رحمه الله إذا وضعت الحناء على الرأس هل يمنع وصول ماء الوضوء إلى فروة الرأس وهل اكتفي بالمسح عليه أثناء - [00:02:12](#)

الوضوء الصواب نعم يكفي إذا كان على الرأس لسوقات من حنا وغيرها أن يمسح عليها يكفي والحمد لله كما أخبرت عائشة كانوا يضعون اللصقات على رؤوسهم ويمسحون عليها لأن فرض الرأس في الوضوء مش الغسل. وامسحه برؤوسه - [00:02:33](#)

فهو الفرض مبني على التخفيف وعلى رفع الحرج نفس الشيء الشيخ ابن عثيمين رحمه ابن عثيمين رحمه الله المسح لا يشترط فيه أن يصل الماء إلى جلدة الرأس بل يكفي مسح زواهر الشعر - [00:02:56](#)

هذا إذا كان الحديث عن الوضوء الطهارة الصغرى أما الطهارة الكبرى عايضة وقفة هنا يدق الأمر ويحتاج إلى تفصيل أنه لابد من وصول الماء إلى منابت الشعر أي إلى فروة - [00:03:11](#)

الرأس وأن كان لا يلزم نقض الضفائر إذا كان الشعر مطفوراً. لو واحدة عاملة شعرها ضفاير لا يلزم في الغسل أن تنقض ضفائرها لا يلزم فعن أم المؤمنين عائشة أن أسماء سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن غسل المحيض - [00:03:28](#)

قال اتأخذ أحداً من ماءها وسدرتها فتطهر فتحسن الطهور ثم تصب على رأسها ثم تدلّ فتدلكه دلّكاً شديداً حتى تبلغ شؤون رأسها ثم تصب عليها الماء وسألته عن غسل الجنابة فقال تأخذ الماء فتحسن الطهور أو تبلغ الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه حتى تبلغ شؤون رأسها - [00:03:50](#)

ثم تفرض عليها الماء. الحديث رواه مسلم وحديث أم سلمة آت تقول يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي يعني تجعل شعرها ضفائر أفانقضه لغسل الجنابة قال لا - [00:04:17](#)

انما يكفيك ان تهفي على رأسك ثلاث حفيات ثم تفيضين عليك الماء وتطهرين وبناء على ما سبقه اذا كان هذا البروتين يملأ الفراغات التي تحت تشنات الشعر لكنه لا يشكل طبقة عازلة فوق ظاهره - [00:04:35](#)

زاهر الشعر ليس فوقه طبقة عازلة فقط زال تموجه وزادت جعودته بالكي والمعالجة ثم اذا تحقق ذلك الرأس جيداً فقد تحققت الطهارة المجزئة شرعاً وما وراء ذلك فهو في محل العفو - [00:04:56](#)

لقيام التشريع في الجملة على قاعدة رفع الحرج وان اليسير من النجاسات او مما لم يصبه الماء معفو عنه شرعاً ومن ادلة ذلك حديث الاستجمار ان ان تستنقي بعد البراز بالحجر - [00:05:18](#)

اذا استجمروا بعد الانتهاء من البول او الغائط لابد ان يبقى اثر للنجاسة لان الحجارة ونحوها لا تزيل عين النجاسة تماماً بل يبقى شيء تعلق اليوم الكليتكس اكثر تنقية للموضع من الحجر - [00:05:40](#)

يعني لنعومته يمكن ان يتخلل الموضع وان يزيل اثاراً للرئاسة بالكلية بابلغ مما تزيله وبه الاحجار فبالاحجار استجمار لا يزيل عين النجاسة بالكلية بل يبقى شيء. فدل هذا على ان يسير النجاست معفو عنه - [00:05:58](#)

الوسخ اللي هيكون تحت الصفر بعض العمال بيشتغلوا في المبيضين والبويا والميكانيكي والكزا يكون في يعني على ايديهم اثار آ اما بعض الشحوم او بعض الوساخ يعني او نحوه يبذل جهده لكن قد لا يستطيع ان يصل الى تمام التنقية الازالة بالكلية - [00:06:21](#)

والحق شيخ الاسلام به كل وسخ يسير حيث كان من البدن ولهذا في الاقناع ولا يضر وسخ يسير تحتها ولو منع وصول الماء والحق الشيخ به كل يسير منع حيث كان من البدن - [00:06:51](#)

كعجين ودم ونحوها اذا اليسير في هذا الباب معفو عنه وهذا اليسير ليس له ضابط محدد في الشرع انما يرجع فيه الى العرف بل يسير عرفاً في هذا معفو عنه. وبعض اهل العلم قدره بالدرهم البغلي - [00:07:13](#)

ايه الدرهم البغلي؟ يشبه الريال السعودي الفض المسكوك ولهذا قالوا قطره حوالي ثلاثة سنتي لو لو قدر زي ده لم يستطع ان يزيلنا للنجز عنه او لم يبلغه الماء وقد حاول فلم يستطع فهذا في محل العفو ان شاء الله - [00:07:38](#)

فلا ينبغي الامر في باب الطهارة على الدراسات المجهرية المكشوبية العملية الدقيقة على النحو الذي تفضلت بذكره اخشى ان يكون هذا من التكلف الذي نهينا عنه ولا حرج على من تستعمل بروتين الشعر في غسلها ما دامت تشعر عندما تلمس شعرها بملمس الشعر الطبيعي الاصيلي - [00:07:59](#)

وانه ليس عليه حائل يمنعها من هذا الشعور - [00:08:25](#)